نيابة التنفيذ الجنائي تتلف 15462 قنينة مشروبات روحية من مضبوطات سابقة

كونا: أتلف رجال نيابة التنفيذ الجنائي والتعاون الدولي برئاسة مديرها المستشار محمد الدعيج أمس كميات كبيرة من زجاجات الخمور والمشروبات الروحية بلغ عددها 15462 قنينة مختلفة النوع في موقع الاتلاف على الطريق الدائري السابع.

وتعود هذه الكميات من الخمور والمشروبات الروحية لقضايا وضبطيات من اعوام 2000 و2003 و2004 و2008 و2009 و2010 حيث يتم إتلافها بعد صدور الاحكام النهائية في هذه القضايا.

وأشرف على عملية الاتلاف من نيابة التنفيذ الجنائي والتعاون الدولي وكلاء النيابة ناصر البدر وفهد العوضي ومحمد الهاجري وفيصل الحسن وذلك بحضور رجال الأدلة الجنائية ومجموعة من متدربي معهد الدراسات القضائية.

المدحلة استخدمت في عملية اتلاف الخمور

15462 زجاجة خمر اتلفت خلال العملية

حائط أسمنتي يقتل عاملاً في الشعيبة

لقي وافد عربي مصرعه مساء أمس اثر وقوع جدار اسمنتي فوقه أثناء عمله في مبنى قيد الإنشاء في منطقة الشعيبة الصناعية، ووفق مصدر أمني فإن بلاغا ورد الى غرفة عمليات الداخلية عن وفاة العامل، فتوجهت عدد من سيارات الإسعاف ورجال أمن الأحمدي الى الموقع وأخذت إفادات العمال الذين ذكروا أن الحائط الاسمنتي وقع بالخطأ فوق العامل ما أدى الى وفاته على الفور، هذا وتم نقل جثة الوافد الى الطب الشرعي فيما سجلت قضية حادث ووفاة.

● أمير زكي

مواطن «معسر» هدد بالانتحار حرقاً أمام فرع بنك في «صباح السالم»

أقدم مواطن «معسر» على سكب البنزين على جسده مهددا بإحراق نفسه أمام أحد البنوك المحلية بمنطقة صباح السالم وذلك بعد ان أبلغه موظفو البنك بأن استخراج أوراق معاملته التي يريد تقديمها الى صندوق المعسرين سيستغرق بعض الوقت وهو ما جعل المواطن يستشيط غضبا ويهدد بالانتحار حرقا. وفي التفاصيل كما يوردها مصدر أمني ان بلاغا ورد الى غرفة العمليات عن تهديد مواطن بالانتحار حرقا أمام فرع أحد البنوك المحلية في منطقة صباح السالم ليتوجه عدد من دوريات الأمن بقيادة مدير أمن محافظة مبارك الكبير بالوكالة اللواء ابراهيم الطراح ورئيس قسم الدوريات الرائد نايف الهملان ليجد رجال الأمن المواطن المبلغ عنه وقد افترش الأرض مقابل باب فرع البنك وقد سكب على ملابسه كمية كبيرة من البنزين ماسكا بيده ولاعة مهددا بإحراق نفسه ما لم يقم موظفو البنك بتخليص أوراق معاملة صندوق المعسرين التي كان قد تقدم بها، ووفق رواية المصدر الأمني فان المواطن لم يعجبه رد موظفي البنك بأن الأوراق ستتأخر فأقدم على فعلته تلك، هذا ودخل رجال الأمن في مفاوضات مع المواطن انتهت الى تسليم نفسه لهم ليتم اقتياده الى مخفر المنطقة وسجلت ضده قضية الشروع في الانتحار.

● أمير زكي ـ هاني الظفيري

عريس يوقّع زوجته ليلة زفافهما على وصل بـ 50 ألف دينار.. ويهددها بالسجن

تقدمت مواطنة إلى مخفر القيروان ببلاغ غريب للغاية قالت فيه ان زوجها السابق كان قد اجبرها على التوقيع على وصل أمانة بقيمة 50 ألف دينار وأنه جاء إليها بعد ان طلقها وطالبها بتسديد وصل الأمانة، الطريف في الموضوع قولها: «لقد جعلني اوقع على وصل الأمانة في ليلة زفافي»، ومضت المواطنة تشرح ظروف وملابسات القضية الغريبة قائلة: «تزوجته قبل 4 أشهر، وجاء في ليلة الزفاف وقدم لي ورقة بيضاء، وقال لي من اجل تأمين مستقبلنا لابد ان توقعي لي على وصل أمانة، ولم اشك ولو للحظة انه سيستخدمه، وقمت بتوقيعه طوعا رغم انني لم احصل منه إلا على دينار واحد، انما وقعته بحسن نية مني، بعد ان خدعني بمعسول الكلام، وبعد 4 أشهر قام بتطليقي بعد ان بدأت الخلافات تدب بيننا ورضيت بالطلاق، ولكنني فوجئت به يتصل بي ويذكرني بوصل الأمانة مهددا بأنه سيقدمه للجهات الرسمية وسوف يسجنني ما لم ادفع له مبلغ الـ 50 ألف دينار الوارد في الوصل الذي خدعني وجعلني أوقع عليه». ووفق مصدر امني فان مدير أمن الجهراء العميد محمد طنا ابلغ بتلك القضية وطلب من رجال الأمن إحالة ملف القضية بالكامل الى رجال مباحث الجهراء لاستدعاء المواطن ومواجهته بادعاءات طليقته.

● هاني الظفيري

شاب يوهم فتاة معاقة بالزواج ويحصل من والدتها على 1800 دينار

يجري رجال مباحث الصليبخات تحرياتهم لكشف هوية شاب تمكن من خداع مواطنة وحصل منها على 1800 دينار بدعوى تجهيز حفل زفافه من ابنتها المعاقة التي كان قد تقدم لخطبتها قبل نحو شهر. ووفق مصدر أمني فإن المواطنة (44 عاما) تقدمت الى رجال مخفر الصليبخات ببلاغ تفيد فيه بتعرضها للنصب على يد شخص قدمت اسمه كاملا والذي تبين لاحقا انه اسم وهمي، وقالت في بلاغها: تقدم لخطبة ابنتي المعاقة قبل نحو شهر، وكان يتردد على منزلنا خلال فترة الخطبة بشكل متقطع، وقبل اسبوع جاء إلي وقال انه يريد ان يجهز للزفاف ولكنه لا يملك المبلغ الكافي مدعيا انه يمر بظروف سيئة، وعليه قدمت له مبلغ 1800 دينار، وبعد ان سلمته المبلغ اختفى تماما، وأغلق هاتفه النقال. وقال المصدر ان قائد المنطقة الوسطى العقيد عبدالرحمن الشراح اطلع على القضية وأمر بسرعة إغلاقها وإحالتها الى رجال المباحث لكشف هوية العريس المزيف.

● هاني الظفيري

مجهول يغافل بائع ذهب و«يلطش» قطعة بـ 1000 دينار

أقدم شخص مجهول على سرقة قطعة ذهبية من احد محلات الذهب في منطقة اسواق الجهراء صباح امس ليتم تسجيل قضية. وقال مصدر امني ان بلاغا ورد الى غرفة عمليات الداخلية تلقت بلاغا من موظف بمحل للذهب بالجهراء يفيد بقيام مجهول بسرقة قطعة ذهبية قيمتها 1000 دينار بعد ان غافله، ليتوجه على الفور رجال الامن يتقدمهم قائد المنطقة العقيد صلاح الدعاس الذي احال ملف القضية الى رجال المباحث للاستعانة بكاميرات المراقبة الخاصة بالمحل لتسهيل مهمة الوصول الى هوية الجاني، واشار المصدر الى ان الوافد الآسيوي كان يقوم بتنظيف القطعة الذهبية وطلب منه الشخص المتهم ان ينظر اليها، وفور الامساك بها اطلق ساقيه للريح.

مواطن يضرب آخر ويشتم عسكرياً

سجل مواطن وعسكري في المرور ثلاث قضايا ضد مواطن آخر بعد ان اتهماه باتلاف مركبة احدهما وحاول الاعتداء عليه بالضرب، ولم يكتف المواطن الفتوة بذلك بل اقدم على سب وقذف عسكري مرور حضر الى موقع البلاغ. وقال مصدر امني ان بلاغا ورد الى غرفة العمليات ظهر امس عن حادث تصادم في منطقة الشويخ، وبالاتجاه الى موقع البلاغ تبين ان احد طرفي الحادث قام بالاعتداء على الآخر واتلف مركبته، ولم يكتف بذلك بل انهال سبا على عسكري المرور الذي فوجئ بالمواطن يقول له: انا اعلمك شغلك، وتوجه كل من المواطن المعتدى عليه والعسكري الى مخفر الشويخ وسجلت قضية اتلاف واعتداء بالضرب واهانة موظف اثناء تأدية العمل.

● هاني الظفيري

عدل ومحاكم

الحكم بإعدام امرأة «بدون» أشعلت النار في حارس مصري أثناء نومه

قضت الدائرة الجزائية السادسة بالمحكمة الكلية أمس برئاسة المستشار صلاح الحوطي وأمانة سر صالح الخضري بإعدام امرأة من فئة البدون بعد اتهامها بقتل حارس مصري بحرقه وهو نائم.

وتتلخص وقائع الدعوى في ان خلافا نشب بين المجني عليه والمتهمة بعد ان شك الاول في تصرفات بعض سكان العقار خاصة الشقة التي تسكن فيها المتهمة البالغة من العمر 57 عاما، فقام بإبلاغ صاحب العقار ان الشقة التي تملكها تمارس فيها افعال لا اخلاقية، فقام صاحب العقار على الفور بطردها من العقار، ما ادى الى معاداة هذه المرأة للمجني عليه وتهديده بالقتل اكثر من مرة.

ووفقا لما ذكره احد اشقاء المجني عليه «كانت هناك محاولات لقتل اخي بالفعل، بدأت بتسلل هذه المرأة ليلا الى حجرته، واغلقتها عليه من الخارج، فقال بالاتصال بأصدقائه لاخراجه، ولم تمر شهور حتى قامت بسكب مادة قابلة للاشتعال حول الحجرة لاحراقه، الا ان العناية الالهية انقذته، وتم تحرير محضر ضد الجانية في 2010/9/4 اتهمها فيه بمحاولة قتله، وبعد التحقيقات افرجت عنها النيابة العامة بكفالة قدرها 200 دينار».

واضاف شقيق المجني عليه: «قبل وفاته بثلاثة ايام، اتصل بنا وابلغنا انها قامت بتهديده بالقتل مرة اخرى، وقالت له هحرقك بجركن كاز فكلمنا الكفيل لكي يبحث له عن عقار آخر خوفا من ان تقوم بقتله بالفعل، فوعدهم بتغيير العقار ونقله بعد العيد بيومين.

وفي ليلة عيد الفطر توجهت المتهمة الى حجرته الصغيرة التي اعتاد ان يتركها مفتوحة ودخلت وسكبت عليه البنزين، واشعلت فيه النيران، واغلقت الباب من الخارج حتى لا تكون لديه فرصة لانقاذ نفسه.

وبعد القبض على المتهمة اعترفت بجريمتها وقامت بتمثيلها، حيث سكبت مادة قابلة للاشتعال عقب الافطار في اليوم قبل الاخير من شهر رمضان اثناء نومه، وقامت بإغلاق باب الحجرة حتى لقي مصرعه متأثرا بحروقه.

في دعوى تسريبات «ويكيليكس»

محامي أسرة أحد سجناء غوانتانامو يطلب شهادة السفيرة الأميركية

المحامي خالد المهان

طلب المحامي خالد المهان أمس من الدائرة المدنية بالمحكمة الكلية استدعاء السفيرة الأميركية بالكويت ديبورا جونز للاستماع إلى إفادتها في الدعوى التي أقامها ضد وزارة الداخلية والتي يطالب فيها بتعويض زوجين بمبلغ (5001 د.ك.) على سبيل التعويض المدني المؤقت لما لحق بهما من ضرر لعدم قيام الحكومة الكويتية بإجراءات منع سفر نجلهما العائد من سجن غوانتنامو والذي قام بعملية انتحارية في مدينة الموصل العراقية بشاحنة معبأة بالمتفجرات اقتحم بها موقعا عسكريا وفجرها حسب ما أشارت إليه التحقيقات وذلك بعد أن كشفت وثائق موقع «ويكيليكس» الشهير تورط الوزارة في سفر نجلهما. وقد أجلت المحكمة نظر الدعوى لجلسة 2 يونيو للاطلاع.

وقال المدعيان في صحيفة دعواهما التي رفعاها عبر دفاعهما المحامي المهان أن طلبهما إلزام الداخلية بأن تؤدي لهما مبلغ التعويض المؤقت المشار إليه نتيجة لأخطاء الوزارة وتقاعسها عن القيام بدورها المناط بها كمنعه من السفر احترازيا وإقامة مركز تأهيلي متخصص وتحت إشراف الدولة لإعادة تأهيله.

وأضاف المهان أنه كانت هناك تصريحات مسؤولين في الوزارة بأن المدعيين لم يقوما بتربية ولدهما تربية حسنة بدلا من تقديم العزاء لوالده وأهله، وما لحق ذلك من تنسيقها وطلبها من سفيرة الولايات المتحدة الأميركية بدولة الكويت والتي نشرها موقع ويكيليكس الالكتروني وتتضمن تنسيقا وطلبا من وزارة الداخلية بإحالة نجل المدعين وآخرين إلى أفغانستان ليقتلوا هناك.

في دعوى غسيل أموال جديدة

«الاستئناف» تؤيد تغريم المتهم الأول 400.000 دينار وتبرئ الثاني والثالث

المستشار سالم الخضير

أيدت الدائرة الجزائية السابعة بمحكمة الاستئناف أمس برئاسة المستشار سالم الخضير وعضوية المستشارين مفرح الجداوي ومحمد عبدالمنعم حكم أول درجة القاضي بتغريم مواطن 400,000 دينار عما أسند إليه من اتهام بغسيل الأموال.

كما أيدت حكم أول درجة القاضي ببراءة المتهم الثالث. وألغت المحكمة الحكم القاضي بحبس المتهم الثاني 4 سنوات مع الشغل والنفاذ وبتغريمه 200,000 دينار وقضت ببراءته مما أسند إليه من اتهام.

وتتحصل واقعة الدعوى فيما شهد به ضابط الواقعة بأن تحرياته السرية دلت على أن المتهم الأول قام بإيداع مبلغ وقدره 375,000 دينار من المتحصل عليه من جريمة (موضوع القضية رقم 2009/418) بحسابه لدى أحد البنوك المحلية والذي خصصه لهذا الغرض.

ومن ثم قام بإيداع مبلغ وقدره 318,500 دينار منه لحساب المتهم الثاني بذات البنك.

واضاف الضابط أن المتهم قام بعد ذلك بإيداع أحد الشيكات بمبلغ 337,500 د.ك. بحساب المتهم الثالث ببنك آخر.

مؤكدا أن المتهمين الثلاثة يعلمون أن تلك المبالغ متحصل عليها من جريمة هم متهمون بارتكابها وذلك للتمويه عن مصدر تلك الأموال مما يعد نمطا من أنماط جريمة غسيل الأموال.

وبتاريخ 2010/12/15 قضت محكمة الجنايات بتغريم المتهم الأول مبلغ 400,000 دينار وقضت بحبس المتهم الثاني أربع سنوات مع الشغل والنفاذ وبتغريمه 200,000 دينار عما أسند إليه من اتهام بينما قضت المحكمة ببراءة المتهم الثالث.

«فرحة ما تمت».. بعد إخلاء سبيله من قبل محكمة الاستئناف المحكمة تؤيد حبس مواطن عشر سنوات مع الشغل والنفاذ

أيدت الدائرة الجزائية السابعة بمحكمة الاستئناف أمس برئاسة المستشار سالم الخضير وعضوية المستشارين مفرح الجداوي ومحمد عبد المنعم حكم أول درجة القاضي بحبس المواطن عشر سنوات مع الشغل والنفاذ لإدانته بضرب آسيوية أفضى إلى موتها.

كانت محكمة الاستئناف خلال الجلسة الماضية قد أمرت بإخلاء سبيل المتهم بعد أن قدم محاميه للمحكمة تنازلا من أسرة المجني عليها. وكان إخلاء السبيل هذا بمثابة فرحة عارمة من المتهم ظن حينها أنه سيحصل على البراءة إلا أن المحكمة أيدت حبسه.

وتخلص واقعة الدعوى فيما شهد به ضابط مباحث الأحمدي إلى أن تحرياته السرية دلت على أن المتهم قام بضرب المجني عليها لامتناعها عن مواقعته. فاستصدر الضابط إذنا من النيابة العامة بضبطه وتفتيشه.

وبمناقشته للمتهم أقر له بأنه في تاريخ الواقعة تقابل مع المجني عليها بمنطقة الفروانية بناء على اتفاق سابق بينهما، وقام باصطحابها إلى منطقة كبد بقصد مواقعتها هناك، إلا أن المجني عليها رفضت فقام بضربها على معدتها عدة ضربات لحملها على الموافقة، فسقطت على الأرض وعندئذ تمكن من مواقعتها، وبعد ذلك تبين له أنها فاقدة الوعي فارتبك وغادر المكان.

وبتاريخ 2010/7/15 قضت محكمة الجنايات بحبس المتهم عشر سنوات مع الشغل والنفاذ عما أسند إليه من اتهام بعد أن عدلت المحكمة القيد والوصف واعتبرته ضربا أفضى إلى الموت وليس قتل عمد.

إلزام «العدل» بدفع 2100 دينار لمواطن وأسرته بعد خطأ موظفة بـ «التنفيذ»

ألزمت الدائرة التجارية المدنية بمحكمة الاستئناف وزارة العدل بدفع مبلغ 1500 دينار لأحد المواطنين عن الأضرار الأدبية والمادية ومبلغ 600 دينار لزوجته وأشقائه عن الأضرار المادية بعد صدور أمر إحضار مدين بالخطأ.

فوجئ أحد المواطنين المدعي الأول بالقبض عليه في تاريخ 2007/6/1 وظل بالحبس لمدة سنتين على أساس أن عليه أمر إحضار مدين بالخطأ وتم عرضه على مدير إدارة التنفيذ الذي أمر بحبسه أسبوعين.

إلا أن المدعية الثانية زوجته تمكنت من إحضار ما يفيد سداده ما عليه من ديون فأخلي سبيله في ذات اليوم فما كان من المواطن إلا التقدم بشكوى ضد إدارة التنفيذ والموظفة المختصة بها إلا أن النيابة العامة بعد التحقيق انتهت إلى عدم وجود تزوير وان ما تم جاء دون قصد وانتهت إلى حفظ الشكوى وتظلم المواطن من قرار الحفظ أمام المحكمة المختصة الذي رفضته وأيدت القرار المتظلم.

مما حدا بالمواطن اللجوء إلى المحامي فريح الكوح الذي اختصم وكيل وزارة العدل وطالبه بأن يؤدي للمدعين «المواطن وزوجته وأشقائه مبلغ 5001 دينار على سبيل التعويض المدني المؤقت الجابر للضرر الذي لحق بالمدعين جراء القبض على المدعي الأول وحبسه دون وجه حق.

وقالت المحكمة في حيثيات حكمها «تبين وجود خطأ في حق موظفة إدارة التنفيذ لكونها جددت طلب إحضار مدين للمدعي بعد ما يقارب الثلاث سنوات دون أي سبب منها وبذلك تكون قد أخطأت خطأ يستجوب مسؤوليتها عنه من الناحية المدنية لأن مثلها يفترض فيها الحرص ومعرفة اللوائح والقواعد الضرورية لسير العمل ومن ثم وأمام ثبوت خطأ الموظفة وهي تابعة للمدعى عليه وكيل وزارة العدل بصفته كمتبوع عن أعمال تابعة عملا بنص المادة 240 من القانون المدني.

إعداد: مؤمن المصري